

Distr.: General
8 December 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 165 من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة
في دارفور

التبرع إلى حكومة السودان بأصول مملوكة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

- 1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التبرع لحكومة السودان بأصول مملوكة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (A/76/504). وعبر الإنترنت، تواصلت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، مع ممثلي الأمين العام الذين قدّموا معلومات وإيضاحات إضافية اختتموها بردود خطية وردت في 7 كانون الأول/ديسمبر 2021.
- 2 - وأنشأ مجلس الأمن ولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (العملية المختلطة) بموجب قراره 1769 (2007) الذي اعتمده في 31 تموز/يوليه 2007. وفي القرار 2559 (2020)، قرر المجلس إنهاء ولاية العملية المختلطة بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وطلب إلى الأمين العام أن يشرع في 1 كانون الثاني/يناير 2021 في خفض التدريجي لعدد أفراد العملية، وأن يتم سحب جميع العناصر النظامية والمدنية، باستثناء العناصر اللازمة لتصفية البعثة، في موعد لا يتجاوز 30 حزيران/يونيه 2021.



ثانيا - أنشطة التصفية، بما في ذلك نقل وبيع أصول العملية

عملية التصفية

3 - يُشير الأمين العام إلى أنه بحلول 30 حزيران/يونيه 2021، كانت العملية المختلطة قد أكملت بنجاح جميع أنشطة التخفيض التدريجي، وشكلت فريقا متعدد القطاعات لإدارة التصفية، وانتهت من تخطيط التصفية. وفي 1 تموز/يوليه 2021، بدأت العملية تنفيذ أنشطة التصفية. وباعتبار التقدم الذي أحرزته العملية خلال الفترة من 1 تموز/يوليه إلى 14 أيلول/سبتمبر 2021، وفي ضوء عناصر أخرى منها الحالة الأمنية غير المستقرة على الميدان، أوعز مقر الأمم المتحدة إلى العملية بالتخطيط لمغادرة الفاشر بسرعة (A/76/504، الفقرة 4). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن خطة التصفية الأصلية تستمر من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022، وأن العملية تخطط الآن للخروج السريع من دارفور بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. وأبلغت اللجنة أيضا بأن العملية ظلت تستعد للتصفية منذ عام 2018، عندما أيد مجلس الأمن، في قراره 2429 (2018)، التوصيات الواردة في التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة عن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة بشأن مفهوم جديد للبعثة ومفهوم لفترة الانتقال بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري ولفترة عامين حتى الخروج العملية المختلطة نهائيا وتصفيها.

4 - وفيما يتعلق بتقليص عدد الأفراد المدنيين والأفراد النظاميين المشاركين في مرحلة التصفية، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن العملية كان لديها في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 مجموعة من الموظفين المدنيين في الفاشر قوامها 251 فردا، وأن وحدة الشرطة المشكلة التابعة لنيبال قد أعيدت إلى وطنها في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2021. وأبلغت اللجنة أيضا بأن القرارات المتعلقة بإعادة الموظفين المدنيين نهائيا إلى أوطانهم، وبتخفيض التدريجي لوحدات الشرطة المشكلة الإندونيسية والباكستانية المتبقية، سوف تُتخذ على ضوء الظروف السائدة في الميدان ووفق التوجيهات الواردة من مقر الأمم المتحدة.

5 - ويشير الأمين العام إلى أن أنشطة التصفية تشمل أعمالا حيثية في مجال تنظيف البيئة والإصلاح البيولوجي للتربة الملوثة وتنفيذ الرصد البيئي الطويل الأجل (A/76/504، الفقرة 10). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن العملية المختلطة تنفذ أنشطة تنظيف وإصلاح بيئي لمواقع الأفرقة الأربعة عشر خلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 حزيران/يونيه 2021، وهي تضطلع بهذه الأنشطة اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2021 بالنسبة لمعسكر الفاشر، ومبنى المطار، ومواقع الآبار في الفاشر، وموقع زمزم لإلقاء النفايات. وخلال مرحلة التصفية، تواصل العملية المختلطة التنسيق بشأن المسائل البيئية مع مقر الأمم المتحدة، وقاعدة الأمم المتحدة للجستيات في برينديزي، إيطاليا، وفريق المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ، ومع الإدارات المعنية التابعة لحكومة السودان.

6 - وفيما يتعلق بالتقارير المقبلة عن العملية المختلطة، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمين العام سيقدم أربعة تقارير إلى الجمعية العامة، كالاتي:

(أ) في الدورة السادسة والسبعين: تقرير أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، الذي سيغطي ترتيبات الانتهاء من الفترة المقررة للعملية والممتدة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، ومن فترة خفضها بشكل تدريجي اعتبارا من 1 كانون الثاني/يناير وحتى 30 حزيران/يونيه 2021؛

(ب) في الدورة السابعة والسبعين: تقرير أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022، الذي سيغطي فترة تصفية عملية؛

(ج) في الدورة الثامنة والسبعين: التقرير النهائي عن التصرف في الأصول؛

(د) في الدورة التاسعة والسبعين: تقرير الأداء النهائي.

7 - وتأمل اللجنة الاستشارية في أن يتضمن تقرير الأداء المقبل معلومات مستكملة عن أنشطة التصفية، بما في ذلك تخفيض عدد موظفي الأمم المتحدة المدنيين والأفراد النظاميين وإعادتهم إلى أوطانهم، وأعمال التنظيف البيئي، والآثار المالية المترتبة على التصفية.

نقل الأصول والتصرف فيها بالبيع

8 - فيما يتعلق بنقل الأصول، يشير الأمين العام إلى أن العملية المختلطة قد شرعت في الفترة من تموز/يوليه إلى أيلول/سبتمبر 2021 في نقل الأصول إلى عمليات ميدانية أخرى تابعة للأمم المتحدة وإلى احتياطي الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة 8). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن العملية المختلطة قد التزمت منذ 1 تموز/يوليه 2021 بنقل ما مجموعه 3 602 بند أصول بتكلفة اقتناء إجمالية قدرها 25,6 مليون دولار، وقيمة دفترية صافية قدرها 5,6 ملايين دولار إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان (البعثة المتكاملة) وإلى بعثات أخرى لحفظ السلام وإلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي. وتشير التقديرات إلى أن العملية المختلطة ستقوم خلال الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2022 بنقل أصول تبلغ قيمة اقتنائها نحو 40,7 مليون دولار. وأبلغت اللجنة أيضا بأن العملية المختلطة قد أعطت، طوال مرحلة التخفيض التدريجي وحتى التصفية، الأولوية لاحتياجات البعثة المتكاملة، وتكيفت مع هذه الاحتياجات باستمرار، وهي تواصل بذل كل جهد من أجل تلبية طلبات نقل الأصول إلى تلك البعثة، التي هي بصدد إرساء حضور مستقل لها في السودان، بما في ذلك في دارفور. وتذكر اللجنة الاستشارية بأن مجلس الأمن كان قد مدد في قراره **2579 (2021)** الذي اعتمده في 3 حزيران/يونيه 2021 ولاية البعثة المتكاملة، ولا سيما في مجال تقديم المساعدة لبناء السلام وحماية المدنيين وبسط سيادة القانون في دارفور، وهي تأمل في أن تحظى البعثة المتكاملة بالأولوية في الحصول من النقل على أي أصول تحتاجها في تنفيذ ولايتها.

9 - وفيما يتعلق ببيع الأصول، يشير الأمين العام إلى أنه كان من المتوقع أن تستكمل العملية المختلطة بحلول 31 تشرين الأول/أكتوبر 2021 المبيعات التجارية والمبيعات المباشرة إلى وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، وأيضا إلى سلطات الدولة المضيفة ذات الصلة، (**A/76/504**، الفقرة 8). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن إتمام إجراءات البيع التجاري قد شهد، بسبب صعوبات التنسيق مع الإدارات الحكومية والجهات المقدمة للعطاءات، التي تفاقت جراء أحداث 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021، تأخرا قد يؤثر بشكل كبير على إنجاز أنشطة التصفية الميدانية في الوقت المناسب. وأبلغت اللجنة أيضا بأن العملية المختلطة قد خصصت منذ 1 تموز/يوليه 2021 ما مجموعه 1 033 بندا من الأصول، بتكلفة اقتناء قدرها 11,5 مليون دولار وقيمة دفترية صافية قدرها 2,4 مليون دولار، لبيعها لأعضاء فريق الأمم المتحدة القطري. ومن بين هذه البنود، تم بيع 705 بنود إلى 10 كيانات تابعة لفريق الأمم المتحدة القطري. وضمن سياق التقرير النهائي عن التصرف في الأصول، سيتم تقديم معلومات إضافية عن التصرف في أصول العملية المختلطة.

10 - وفيما يتعلق بالأصول المفقودة أو المسروقة، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الحسابات الأولية للعملية المختلطة تشير، حتى 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، إلى أن 1 116 بندا من الأصول، بقيمة اقتناء إجمالية قدرها 5 299 600 دولار وبقيمة دفترية صافية قدرها 1 176 000 دولار، قد فُقدت أو سرقت أو أدرجت كفرق في المخزون، وذلك على النحو المفصل في الجدول 1.

الجدول 1

معلومات أولية عن الأصول المفقودة أو المسروقة أو المدرجة كفرق في المخزون

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	عدد البنود	تكلفة الشراء	صافي القيمة الدفترية
الأصول المدرجة كفرق في المخزون	236	2 749,6	532,0
الأصول المفقودة	862	2 370,6	606,4
الأصول المسروقة	18	179,4	37,6
المجموع	1 116	5 299,6	1 176,0

11 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن المعلومات الأولية المذكورة أعلاه عن أصول العملية المختلطة، المفقودة أو المسروقة أو المدرجة كفرق في المخزون، لم تبلغ بعد إلى مجلس مراجعي الحسابات، ولكن المجلس سينظر فيها أثناء استعراضه لفترة التصفية الممتدة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022. وتؤكد اللجنة بتوصية مجلس مراجعي الحسابات الداعية إلى أن تنتظر العملية المختلطة في أسباب تراكم الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات الزائدة عن الحاجة، وأسباب الصعوبات التي واجهتها في التصرف في الأصول بشكل اقتصادي (انظر A/75/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة 314). وتلاحظ اللجنة الاستشارية بقلق عدد وقيمة بنود الأصول التي فُقدت أو سرقت أو أدرجت كفرق في المخزون، وهي تأمل في أن يتضمن التقرير النهائي عن التصرف في الأصول معلومات مفصلة بهذا الشأن. وتشجع اللجنة الأمين العام أن يستند إلى الخبرة السابقة في استخلاص الدروس المستفادة وتحديد أفضل الممارسات من أجل التقليل إلى أدنى حد ممكن من الخسائر في عمليات حفظ السلام القائمة والمقبلة.

12 - ولدى الاستفسار، رُودت اللجنة الاستشارية بالجدول 2 الذي يُبين أنَّ موجودات العملية المختلطة بعد عمليات النقل والبيع وبعد الخسائر قد بلغت 16 262 بندا بتكلفة شراء قدرها 118 570 700 دولار، وبقية دفترية صافية قدرها 22 931 100 دولار.

الجدول 2

معلومات أولية عما تبقى من الأصول بعد عمليات النقل إلى مختلف هياكل الأمم المتحدة وبعد عمليات البيع التجارية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموعة الأصول	عدد البنود	تكلفة الشراء	صافي القيمة الدفترية
أصول إدارة المرافق	5 726	65 678,0	12 919,6
أصول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	4 080	20 356,2	4 726,6
الأصول الطبية	323	1 650,6	294,8
الأصول المتعلقة بخدمات الدعم	4 820	15 441,9	2 494,6
أصول النقل	1 313	15 444,0	2 495,5
المجموع	16 262	118 570,7	22 931,1

13 - تأمل اللجنة الاستشارية في أن يتضمن التقرير النهائي عن التصرف في الأصول معلومات مستكملة عن التصرف في باقي الأصول، بما في ذلك من خلال النقل والبيع.

ثالثا - التبرع المقترح بالأصول إلى حكومة السودان

اتفاق التسليم

14 - يشير الأمين العام إلى أن جميع إمكانيات نقل وبيع الأصول، مثل منشآت المطارات والمباني والجسور، قد استنفدت. ويلاحظ أن هذه الأصول مثبتة في قاعدة الفاشر اللوجستية على أرض تملكها حكومة ولاية شمال دارفور، وأنه بموجب اتفاق إيجار الأراضي، سيتعين تسليم العقار إلى حكومة شمال دارفور. ويشير الأمين العام أيضا إلى أن تلك الأصول، التي بلغت تكلفة شرائها 145 456 300 دولار، وصافي قيمتها الدفترية 55 291 700 دولار في 1 تموز/يوليه 2021، تشمل الهياكل الأساسية (33 129 200 دولار)، والمباني الثابتة (21 475 500 دولار)، والمباني الجاهزة (687 000 دولار) (A/76/504، الفقرتان 8 و 9). ولدى الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بتفاصيل عن الأصول المقترح المتبرع بها، بما في ذلك تاريخ الشراء وتاريخ الشطب، وأيضا عن عمرها النافع المتوقع، وذلك من أجل تبرير الفرق بين تكلفة الشراء وصافي القيمة الدفترية. وتأمل اللجنة الاستشارية في أن يتم تزويد الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير وفي التقرير المقبل بمعلومات عن الطريقة المتبعة في تقييم صافي القيمة الدفترية للأصول.

15 - وفيما يتعلق بإجراءات التسليم، يشير الأمين العام إلى أن العملية المختلطة وحكومة السودان وقعتا في 4 آذار/مارس 2021 على اتفاق إطاري لتسليم مواقع أفرقة للعملية وأصولها. وبموجب هذا الاتفاق، تحاورت العملية المختلطة مع فرقة العمل المشتركة التابعة للحكومة ومع حاكم إقليم دارفور وولاية دارفور الخمس من أجل التوصية بوضع خطة شاملة يتولى زمامه السودانيون من أجل التصرف في الأصول وفق ما يدعم الأولويات الوطنية لحكومة السودان، ولا سيما تنفيذ الخطة الوطنية لحماية المدنيين. ويذكر الأمين العام أيضا أن فرقة العمل المشتركة والعملية المختلطة وقعتا في 25 آب/أغسطس 2021 على وثيقة

يتفقان بموجبها على خطة التصرف في أصول العملية المختلطة، بما في ذلك عن طريق التبرعات. وقد أقرت حكومة السودان رسمياً الخطة، لتطلب وزارة الخارجية بذلك، وفي مذكره شفوية مؤرخة 7 أيلول/سبتمبر 2021، الحصول كهبة على أصول البعثة من أجل دعم الخطة الوطنية لحماية المدنيين. وعلاوة على ذلك، قدم والي ولاية شمال دارفور، من خلال رسالة مؤرخة 12 أيلول/سبتمبر 2021، خطته الطويلة الأجل لاستخدام قاعدة الفاشر للوجستيات التابعة للعملية المختلطة في الأغراض المدنية (المرجع نفسه، الفقرات 5 إلى 7).

16 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن العملية المختلطة قد استخلصت الدروس المستفادة من عمليات الإغلاق السابقة، وجلبت 18 موظفاً، رشحهم والي شمال دارفور، للمشاركة في صيانة وتشغيل المعسكر ونقل المعرفة إلى المتعهد التابع لولاية شمال دارفور، بعد التسليم. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن العملية المختلطة والجهات الشريكة لها تدرك التحديات الكبيرة المتصلة باستدامة الهياكل الأساسية والمباني على المدى الطويل. لذلك يجري بذل كل الجهود، ولاسيما من خلال مشاركة ودعم البعثة المتكاملة وفريق الأمم المتحدة القطري، من أجل تحديد المشاريع والبرامج المشتركة التي من شأنها اجتذاب الجهات المانحة والجهات الراعية. بيد أن اللجنة قد أبلغت أيضاً بأن مسألة إيجاد القدرة على التشغيل المستمر للمباني والهياكل الأساسية والأصول التي سيتم تسليمها هي مسؤولية تعود حصراً إلى حكومة السودان، وفق نص الاتفاق الإطاري.

17 - ويشير الأمين العام إلى أن العملية المختلطة قد وضعت بالفعل، في 2 آب/أغسطس وفي 29 أيلول/سبتمبر 2021، قطاعين اثنين من المعسكر في العهدة المؤقتة لحكومة شمال دارفور. وسيستخدم أحد القطاعين كمستشفى تعليمي وكلية للطب وكلية لتكنولوجيا المعلومات بجامعة الفاشر، فيما سيستخدم الآخر كمركز تدريب لضابطات الشرطة. وتبلغ تكلفة شراء الأصول الموضوعية في العهدة المؤقتة 145,5 مليون دولار، وصافي قيمتها الدفترية 5,5 ملايين دولار (المرجع نفسه، الفقرة 11). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الحكومة السودانية، ممثلة في شخص والي شمال دارفور، قد أقرت وقبلت عند التوقيع على شهادات الحياة المؤقتة للأصول بأن ملكيتها ستظل دائماً مع الأمم المتحدة حتى توافق الجمعية العامة على طلب التبرع بها. وتأمل اللجنة الاستشارية في أن يتضمن التقرير النهائي عن التصرف في الأصول معلومات عن استخدام أصول العملية المختلطة، المسلمة إلى حكومة السودان، وعن العهدة المؤقتة والصيانة المستدامة لهذه الأصول.

الموافقة على التبرع

18 - ويرى الأمين العام أن الأصول التي سيتم تسليمها هي أصول غير منقولة وغير قابلة للاسترداد من الناحية الاقتصادية وأن كيانات الأمم المتحدة الأخرى لم تبد حاجة إلى هذه الأصول. وهو يرى أيضاً أن تفكيكها من شأنه أن يعرقل عملية إعادة البناء في السودان، وفي إقليم دارفور على وجه الخصوص (المرجع نفسه، الفقرة 9). وفي هذه الحالة، يقترح الأمين العام أن يتم التبرع بهذه الأصول إلى حكومة السودان، ويلتمس موافقة الجمعية العامة على ذلك بموجب أحكام البند 5-14 (هـ) من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي ينص على أن الأصول التي تم تركيبها في بلد من البلدان، والتي يعرقل تفكيكها عملية إعادة البناء في ذلك البلد، يتم منحها إلى حكومة هذا البلد المعترف بها طبق الأصول، وذلك مقابل تعويض يحدّد بالشكل الذي تتفق عليه المنظمة والحكومة. وينطبق ذلك بصفة خاصة على منشآت ومعدات المطارات

وعلى المباني والجسور ومعدات إزالة الألغام. ويتم التبرع بهذه الأصول إلى حكومة البلد المعني في حالة تعذر التصرف فيها على هذا النحو أو على نحو غيره. ويقتضي هذا التبرع موافقة مسبقة من الجمعية العامة.

19 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن آخر التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة عن مقترحات التبرع بأصول تابعة لعمليات حفظ السلام هي تلك المتعلقة بمقترح بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا التبرع لفائدة حكومة إثيوبيا وحكومة إريتريا والاتحاد الأفريقي في عام 2009 (انظر A/63/728)، وأيضاً بمقترح بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي التبرع لفائدة حكومة تيمور - ليشتي (انظر A/67/813). ولم تنطو عميات التصفية الأخيرة لبعثات حفظ السلام، بما في ذلك تصفية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، عن أي تصرف في الأصول بموجب أحكام البند 5-14 (هـ) من النظام المالي (انظر A/74/729 و A/74/726 و A/73/707). وأبلغت اللجنة أيضاً، عند الاستفسار، بأن مصطلح "التبرع" قد استخدم، في حالة العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، للتمييز بين التصرف في الممتلكات بالهبة إلى الحكومات عملاً بالبند 5-14 (هـ) من النظام المالي، وذلك يتطلب موافقة مسبقة من الجمعية العامة، وبين التصرف في الممتلكات عن طريق الإهداء أو البيع بسعر رمزي إلى حكومة أو وكالة حكومية أو منظمة أخرى لا تستهدف الربح، عملاً بالقاعدة المالية 105-23 (هـ)، وذلك يتم في إطار الولاية والموكلة إلى رؤساء الكيانات والسلطة المفوضة لهم.

20 - وتأمل اللجنة الاستشارية في أن يتم التبرع بالأصول وفق الاحترام التام لأحكام النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

رابعاً - خاتمة

21 - رهنا بتوصياتها وملاحظاتها الواردة في هذا التقرير، توصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على التبرع إلى حكومة السودان بأصول مملوكة للعملية المختلطة تبلغ تكلفة شرائها 145 456 300 دولار وصافي قيمتها الدفترية 55 291 700 دولار.